

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ١١٩ لسنة ٢٠١١

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد محافظ أسيوط بتاريخ ٢٠١١/١/٨ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للجامعيين بأسيوط ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢ على حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته المنعقدة فى ٢٠١٠/٨/١٠ على الحل ؛

وبناءً على المذكرة المعروضة من السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانونى للوزير ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للجامعيين بأسيوط المسجلة برقم (٣٩) فى ١٩٩٦/٤/٢٣ بمحافظة أسيوط ، وذلك لوجود عقبات تحول دون مواصلة عملها بانتظام والوفاء بالتزامها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٠١١/٤/٦

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

الاستاذ الدكتور / محمد فتحى البرادعى